الأمم المتحدة S/2022/910

مجلس الأمن

Distr.: General
6 December 2022
Arabic
Original: English

تنفيذ القرار 2635 (2022)

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

1 - مدّد مجلس الأمن للمرة السادسة، في القرار 2635 (2022)، الإذن بتفتيش السفن في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا، الذي أنشئ في البداية بموجب القرار 2292 (2016). ويؤيد القرار تنفيذ حظر توريد الأسلحة المنصوص عليه في القرار 1970 (2011) والمعدّل في قرارات لاحقة[1]. وبناء على طلب المجلس، هذا التقرير هو الأول من تقريرين عن تنفيذ القرار 2635 (2022)، ومن المقرر تقديم التقرير الثاني في أيار/مايو 2023. ويسترشد هذا التقرير بالمشاورات مع الدول الأعضاء، بما فيها ليبيا؛ والمنظمات الإقليمية؛ وفريق الخبراء المعني بليبيا؛ ومنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا[2].

2 - وقد أذن مجلس الأمن للدول الأعضاء، في قراره 2292 (2016)، وهي تتصرف بصفتها الوطنية أو عن طريق منظمات إقليمية، مع إجراء المشاورات اللازمة مع السلطات الليبية، بتفتيش السفن في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا، وبالقيام، في حال العثور على أصناف محظورة، بحجز تلك الأصناف والتصرف فيها وجمع الأدلة التي لها صلة مباشرة بنقل تلك الأصناف في أثناء عمليات التفتيش. وفي القرار 1970 (2011)، طلب المجلس أيضا إلى الدول الأعضاء أن تقوم، كل ضمن إقليمه، بما في ذلك في

(1) خارج نطاق حظر توريد الأسلحة، أصدر مجلس الأمن أيضا تكليفا بتفتيش السفن في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا في حالات أخرى. وفي القرار 2644 (2022)، مدد المجلس حتى 30 تشرين الأول/أكتوبر 2023 الأذون والتدابير الرامية إلى منع صادرات النفط غير المشروعة من ليبيا، بما في ذلك الإذن بتفتيش السفن التي حددتها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا. وفي القرار 2652 (2022)، جدد المجلس حتى 29 أيلول/سبتمبر 2023 الإذن بتفتيش السفن المشتبه في استخدامها لتهريب المهاجرين والاتجار بالبشر. وبالإضافة إلى حظر توريد الأسلحة، يشمل نظام العقوبات فيما يتعلق بليبيا أيضا حظرا للسفر وتجميدا للأصول وتدابير تهدف إلى منع تصدير النفط بطرق غير مشروعة من ليبيا.

(2) وللاطلاع على التقارير السابقة بشأن هذه المسألة، انظر S/2018/451 و S/2019/380 و S/2020/393 و S/2021/434 و S/2022/360.

الموانئ والمطارات، بتفتيش الشحنات المتجهة إلى ليبيا والقادمة منها، وأذن بمصادرة أي أصناف محظورة يُعثر عليها أثناء عمليات التفتيش وبالتصرف فيها[3].

3 - ومنذ نشر التقرير الأخير، أَبلَغ فريقُ الخبراء المنشأ عملا بالقرار 1973 (2011) بشأن ليبيا عن نتائج جديدة بشأن انتهاكات حظر توريد الأسلحة[4]، وأعرب مجلس الأمن عن بالغ قلقه إزاء استمرار انتهاكات حظر توريد الأسلحة[5]. فدور الحظر في المساعدة على الحفاظ على ظروف مؤاتية لإحراز تقدم سياسي ظل يكتسي أهمية بالغة. وعلى أرض الواقع، أدى استمرار الجمود السياسي بشأن السلطة التنفيذية إلى اندلاع اشتباكات متفرقة بين الجماعات المسلحة على جانبي النزاع. وفي غضون ذلك، واصل مجلس النواب والمجلس الأعلى للدولة الانخراط في مناقشات تهدف إلى التوصل إلى اتفاق بشأن أساس دستوري للانتخابات. وظل المقاتلون الأجانب والقوات الأجنبية والمرتزقة موجودين في الأراضي الليبية، على الرغم من اعتماد خطة عمل متعلقة بانسحابهم التدريجي المتوازن على مراحل كجزء من اتفاق وقف إطلاق النار الموقع في 23 تشرين الأول/أكتوبر 2020[6]. واستمر أيضا تهديد الإرهاب[7]. ويمكن أن يساعد حظر توريد الأسلحة في منع تعرض المدنيين في ليبيا للعنف، كما يمكن أن يساعد السلطات الليبية في ضمان الأمن ومنع انتشار الأسلحة في ليبيا والمنطقة. وفي هذا الصدد، من المهم للغاية تنفيذ حظر توريد الأسلحة، إلى جانب الأذون المتعلقة بتفتيش السفن في أعالي البحار قبالة سواحل ليبيا، تنفيذا صارما وبطريقة شاملة لمنع عمليات النقل غير المشروع عن طريق الجو والبر والبحر.

ثانيا - تنفيذ الأذون الواردة في القرار 2292 (2016) والتي جرى تمديدها في القرارات 2357 (2017) و 2420 (2018) و 2473 (2019) و 2526 (2020) و 2578 (2021) و 2635 (2022)

4 - ظلت العملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط (عملية إيريني للقوة البحرية التابعة للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط) تشكل الترتيب الإقليمي الوحيد الذي يتصرف بموجب الأذون المشار إليها سابقا خلال الفترة المشمولة بالتقرير[8].

(3) كُرِّر تأكيد هذا النداء في القرارين 2174 (2014) و 2213 (2015). وأشار مجلس الأمن أيضا في القرار 1973 (2011) إلى التفتيش في أعالي البحار فيما يتعلق بليبيا، في سياق حظر توريد الأسلحة، عندما دعا الدول الأعضاء إلى القيام بعمليات التفتيش تلك، ولكن هذا الحكم ألغي بموجب القرار 2040 (2012).

(4) للاطلاع على لمحة عامة، انظر التقرير النهائي لفريق الخبراء (S/2022/427). وفي حين أفاد الفريق بأن عدد الانتهاكات التي تم الكشف عنها هو أقل بكثير مما كان عليه في عامي 2019 و 2020، فقد لفت الانتباه أيضا إلى سبل جديدة للتحايل على حظر توريد الأسلحة.

(5) انظر الفقرة 5 من القرار 2644 (2022).

(6) انظر S/2022/427، الفقرات 24-31.

(7) انظر S/2022/427، الفقرات 21-23؛ والتقرير الثلاثين لفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات العامل بموجب قراري مجلس الأمن 1526 (2004) و 2253 (2015)، المقدم عملا بالقرار 2610 (2021)، بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات (S/2022/547، الفقرات 35-37). وقد لاحظ كل من فريق الخبراء وفريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات أن عمليات مكافحة الإرهاب أفضت إلى بعض التخفيف من حدة التهديد.

(8) بدأت عملية إيريني في 31 آذار/مارس 2020، كخليفة للعملية العسكرية للاتحاد الأوروبي في جنوب وسط البحر الأبيض المتوسط (عملية صوفيا للقوة البحرية التابعة للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط)، وكان تنفيذ حظر توريد الأسلحة هدفها الأساسي.

عمليات التفتيش

5 - تضمنت الفقرة 3 من القرار 2292 (2016) الإذن للدول الأعضاء بأن تفتش السفن التي تكون لديها أسباب معقولة للاعتقاد بأنها تحمل أسلحة أو ما يتصل بها من أعتدة إلى ليبيا أو منها، في انتهاك لحظر توريد الأسلحة، شريطة أن تسعى تلك الدول الأعضاء بحسن نية أولا إلى الحصول على موافقة الدولة التي ترفع السفينة علمها قبل القيام بأي عملية تفتيش، وأهابت بجميع الدول التي ترفع السفنُ المعنية أعلامَها أن تتعاون مع عمليات التفتيش المذكورة.

6 - وأَبلَغ الاتحاد الأوروبي الأمانة العامة بأن عملية إيريني نَفّذت في الفترة من 16 نيسان/أبريل إلى 1 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 ما مجموعه 076 1 عملية اعتراض، و 143 عمليات اقتراب ودية من السفن و 3 عمليات تفتيش للسفن تتعلق بحظر توريد الأسلحة. ومن بين عمليات التفتيش الثلاث تلك، حصلت واحدة منها على موافقة دولة العلم. وظل دون رد الطلبان الآخران للحصول على الموافقة.

7 - وأبلغ الاتحاد الأوروبي الأمانة العامة أيضا أن ثلاث محاولات إضافية لتفتيش سفن بُذلت ولكن لم تنفَّذ بسبب الرفض الصريح من دول العلم إعطاء موافقتها. ورُفض أيضا ما عدده 20 من عمليات الاقتراب الودية.

مصادرة الأصناف المحظورة والتخلص منها

8 - في الفقرة 5 من القرار 2292 (2016)، أذن مجلس الأمن للدول الأعضاء التي تتصرف بموجب أحكام ذلك القرار، متى ضبطت أصنافا محظورة بموجب حظر توريد الأسلحة، بحجز تلك الأصناف والتصرف فيها (مثلا من خلال إتلافها، أو إبطال مفعولها، أو تخزينها أو نقلها إلى دولة غير دولة المنشأ أو دولة المقصد بغرض التخلص منها).

9 - ووفقا لما أفاد به الاتحاد الأوروبي، فإن اثنتين من ثلاث عمليات تفتيش للسفن أجريت في إطار عملية إيريني شملتا مصادرة شحنات (أنواع محددة من المركبات) وجدت على متنها واعتبرها الاتحاد الأوروبي أصنافا محظورة. ولم تعرب لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا عن موقف محدد بشأن المركبات المصادرة فيما يتعلق بحظر توريد الأسلحة.

ثالثا - الالتزامات المتعلقة بالإبلاغ وتبادل المعلومات ذات الصلة

10 - بموجب أحكام الفقرة 10 من القرار 2292 (2016)، يطلب من الدول الأعضاء التي تتصرف بموجب الأذون المنصوص عليها في ذلك القرار تقديم التقارير إلى اللجنة. وبالإضافة إلى ذلك، وبموجب الفقرة 11 من القرار نفسه، شُجعت الدول الأعضاء والسلطات الليبية على تبادل المعلومات ذات الصلة مع اللجنة ومع الدول الأعضاء التي تتصرف بموجب الأذون المذكورة أعلاه. وشُجّع فريق الخبراء أيضا على تبادل المعلومات ذات الصلة مع تلك الدول.

وتشمل ولاية العملية أيضا، ضمن مهامها الثانوية، بذل جهود للإسهام في تنفيذ التدابير الرامية إلى منع التصدير غير المشروع للنفط من ليبيا؛ وتعطيل مخططات شبكات تهريب الأشخاص والاتجار بالبشر في المنطقة الوسطى من البحر الأبيض المتوسط؛ وبناء قدرات قوات خفر السواحل والقوات البحرية الليبية وتدريبها. وجدد الاتحاد الأوروبي في 26 آذار/مارس 2021 ولاية عملية إيريني لمدة سنتين، حتى 31 آذار/مارس 2023.

11 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أحال الاتحاد الأوروبي إلى اللجنة ثلاثة تقارير تفتيش وثلاثة تقارير عن محاولات تفتيش. وفي تقريرين من تقارير التفتيش، أشارت عملية إيريني إلى أنه سيتم إصدار تقارير لاحقة. وواصلت عملية إيريني الإبلاغ عن علاقات قوية مع مركز سواتل الاتحاد الأوروبي وفريق الخبراء وعن التعاون مع وكالات إنفاذ القانون، مثل وكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية (فرونتكس) ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون. وأفادت العملية بأنها تواصل تبادل المعلومات مع فريق الخبراء بشأن الانتهاكات المحتملة لحظر الأسلحة في كل من شرق ليبيا وغربها[9].

12 - وأبلغ فريق الخبراء الأمانة العامة بأنه لا يزال يعمل بإجراءات تبادل المعلومات مع عملية إيريني. ودعت عملية إيريني الفريق إلى تفتيش الشحنتين اللتين قررت العملية أنها محظورة، واستمر تحقيق الفريق في سلسلة الإمداد المتصلة بكل منهما خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقب عمليتي التفتيش اللتين قام بهما الفريق.

رابعا - عمليات التفتيش في نطاق القرار 1970 (2011)

13 - كما كان الحال في الفترة المشمولة بالتقرير السابق، أبلغت دولتان مجاورتان لليبيا الأمانة العامة بأنهما تجريان بشكل روتيني، كل في مياهه الإقليمية، عمليات تفتيش لسفن مشتبه فيها، متجهة إلى ليبيا أو خارجة منها. وأفاد الاتحاد الأوروبي بأن الخلية الإعلامية المعنية بالجريمة الموجودة داخل مقر عملية إيريني قدمت تسع توصيات لإجراء عمليات تفتيش في موانئ الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، نَفَّذت منها وكالاتُ إنفاذ القانون المعنية توصيتين. وأبلَغ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الأمانة العامة بأنه يواصل دعم وكالات إنفاذ القانون البحري ببلدان منطقة البحر الأبيض المتوسط في التصدي للاتجار غير المشروع بالأسلحة عن طريق البحر في شرق البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك أي اتجار وجهته ليبيا، وذلك في إطار البرنامج الفرعي للبحر الأبيض المتوسط الذي يندرج في إطار البرنامج العالمي لمكافحة الجرائم البحرية التابع للمكتب.

خامسا - ملاحظات

14 - أود أن أعرب عن تقديري المستمر للجهود التي يبذلها الاتحاد الأوروبي، من خلال عملية إيريني، التي تعمل بموجب الأذون التي جددها مجلس الأمن في القرار 2635 (2022). ولا تزال مواصلة العمل مع جميع الشركاء وأصحاب المصلحة المعنيين، ولا سيما السلطات الليبية، تكتسي أهمية لتنفيذ الأذون.

15 - وأكرر دعوتي لجميع الدول الأعضاء إلى استكمال الجهود المبذولة في إطار عملية إيريني، وذلك عن طريق القيام، في أراضي كل منها، بتفتيش الشحنات المتجهة إلى ليبيا أو القادمة منها، بما في ذلك في الموانئ البحرية والمطارات. ولا يزال ذا أهمية في هذا الصدد إقامة التدريب وبناء القدرات لفائدة خفر السواحل والقوات البحرية الليبية، فضلا عن سلطات الموانئ والجمارك الليبية، على أن يتما وفقا لحظر توريد الأسلحة وأن يشملا ضمانات لحماية حقوق الإنسان. ويمكن لتقديم الدعم بشأن مراقبة الحدود إلى البلدان المجاورة لليبيا عند الطلب أن يعزز أيضا تنفيذ حظر الأسلحة.

(9) وفقا للفقرة 24 (ب) من قرار مجلس الأمن 1973 (2011)، كلف مجلس الأمن فريق الخبراء بجمع هذه المعلومات من مصادر متنوعة وفحصها وتحليلها قصد تقديمها في نهاية المطاف إلى المجلس.

16 - وأكرر دعوتي جميع الجهات الفاعلة الليبية والإقليمية والدولية إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان الامتثال الصارم لحظر توريد الأسلحة والتنفيذ الكامل لاتفاق وقف إطلاق النار، بما في ذلك خطة العمل المتعلقة بانسحاب المقاتلين الأجانب والقوات الأجنبية والمرتزقة. ويمكن لمجلس الأمن واللجنة أيضا أن يتخذا خطوات إضافية، استنادا إلى التوصيات التي قدمها فريق الخبراء، من أجل تعزيز تنفيذ هذا التدبير.